




دليل اشتراطات ممارسة الأنشطة التجارية المتعلقة بالمنتجات البترولية

الوكالة المساعدة للتراخيص والرقابة

وزارة الطاقة

المملكة العربية السعودية

1443هـ



مقدمة

انطلاقاً من اختصاص وزارة الطاقة في تنظيم أوجه الأنشطة التجارية المتعلقة بالمنتجات البترولية في المملكة العربية السعودية، فقد جرى إعداد هذا الدليل ليكون مرجعاً في بيان جميع الاشتراطات والإجراءات المتعلقة بطلبات التراخيص والتصاريح.

التعريفات


الوزارة: وزارة الطاقة.

النشاط التجاري: الممارسات التجارية المتعلقة بالمنتجات البترولية أو المواد المشتملة على المنتجات البترولية من استخدام، بيع، شراء، نقل، تخزين، توزيع، استيراد أو تصدير.

المنتجات البترولية: الزيت الخام ومشتقاته وتشمل، على سبيل المثال لا الحصر، المنتجات الآتية بكافة درجاتها: الزيت الخام والقار والزيوت القارية والمكثفات المعالجة أو غير المعالجة، النافثا، وقود الطائرات، الكيروسين، البنزين، الديزل، زيت الوقود، الأسفلت، المنتجات البترولية الأساسية أو الثانوية الناتجة من عمليات التكرير أو المعالجة أو التصنيع، المنتجات البترولية الثقيلة المتبقية بعد عمليات التقطير بأنواعها وأي عمليات أخرى تنتج من خلال عمليات تكرير الزيت الخام، المكثفات، مخلفات المنتجات البترولية الناتجة من عمليات التصنيع والصيانة والتشغيل والتنظيف، ويشمل المنتجات البترولية المستخدمة أو المستهلكة.

اللقيم: المنتج البترولي الذي يستخدم مدخلاً في عمليات الصناعة، بحيث يكون جزءاً من مكونات المنتج النهائي، ولا يشمل ذلك إمدادات لقيم الغاز وتسعيه.

الإجراءات التنظيمية: الأحكام والقواعد والضوابط والتعليمات والمعايير والاشتراطات التفصيلية والفنية التي تحددها الوزارة لتنظيم أوجه النشاط التجاري وفق أحكام النظام واللائحة.



التصريح: منح شخص الحق في تصدير أو استيراد منتجات بترولية أو مواد مشتملة على منتجات بترولية مسعرة من الدولة أو غير مسعرة.


الترخيص: منح شخص الحق في ممارسة النشاط التجاري وفقاً لشروط وإجراءات معينة تحددها الوزارة وفق أحكام اللائحة والإجراءات التنظيمية.

الشركة: الشركة الممنوح لها امتياز من الدولة في مجال المنتجات البترولية.

أحكام عامة:


تحتفظ الوزارة بحقها في عدم تجديد الترخيص في حالة مخالفة المرخص له للقوانين والأنظمة المرعية.

يجب على المرخص له الاطلاع على نظام التجارة بالمنتجات البترولية ولأئحته التنفيذية والتقيد بأحكامه.



جدول المحتويات

1. اشتراطات الحصول على رخصة استيراد/تصدير
أ. القطاع الصناعي
ب. قطاع الشركات والمؤسسات
2. اشتراطات الحصول على تصريح استيراد
أ. القطاع الصناعي
ب. قطاع الشركات والمؤسسات
3. اشتراطات الحصول على تصريح تصدير
أ. القطاع الصناعي
ب. قطاع الشركات والمؤسسات
4. اشتراطات الحصول على ترخيص استخدام المنتج البترولي - قطاع إنشاءات الطرق (اسفلت)
5. اشتراطات الحصول على ترخيص استخدام المنتج البترولي - القطاع الصناعي (لقيم)
6. اشتراطات الحصول على ترخيص استخدام المنتج البترولي (وقود)
أ. القطاع الصناعي
ب. قطاع تنفيذ المشاريع والإنشاءات
ج. قطاع توليد الكهرباء للأغراض التجارية
د. قطاع الإنتاج الزراعي والحيواني
7. اشتراطات الحصول على ترخيص تخزين
8. اشتراطات الحصول على ترخيص بيع المنتج البترولي - القطاع الصناعي
9. اشتراطات الحصول على ترخيص بيع المنتج البترولي - محطات الوقود
10. اشتراطات الحصول على ترخيص نقل المنتجات البترولية
11. اشتراطات الحصول على ترخيص توزيع وبيع المنتجات البترولية لقطاع الطيران
12. اشتراطات الحصول على ترخيص تزويد السفن بالوقود في المياه الإقليمية
13. اشتراطات الحصول على ترخيص تزويد السفن بالوقود عن طريق الصحاريح
14. اشتراطات الحصول على ترخيص تزويد قوارب الصيد بالوقود.
15. اشتراطات الحصول على ترخيص بيع أسطوانات غاز البترول السائل بالتجزئة للمستهلك في محلات البيع.



1. اشتراطات الحصول على ترخيص استيراد/تصدير


أ- القطاع الصناعي

<ul style="list-style-type: none">- التسجيل في موقع الوزارة الإلكتروني(طاقة).- سجل تجاري ساري الصلاحية وينص على ممارسة النشاط.- ترخيص منشأة صناعية من قبل وزارة الصناعة والثروة المعدنية.- رخصة تشغيل الهيئة السعودية للمدن الصناعية ومناطق التقنية أو الهيئة الملكية للجبيل وينبع أو الرخص التالية: (رخصة البلدية ورخصة الدفاع المدني وشهادة التأهيل البيئي).- تقرير بالمنتجات البترولية المراد استيرادها/ تصديرها.- وكالة شرعية أو تفويض مصدق من الغرفة التجارية للمندوب.	المتطلبات
<ul style="list-style-type: none">- يجب تحديث بيانات المنشأة بشكل دوري فور وجود أي تحديث عن البيانات المسجلة لدى الوزارة.	الالتزامات

* بعد توفر الوثائق والمستندات أعلاه، يتم التنسيق لزيارة ميدانية للمنشأة في حال تطلب الأمر.

ب- قطاع الشركات والمؤسسات

<ul style="list-style-type: none">- التسجيل في موقع الوزارة الإلكتروني(طاقة).- سجل تجاري ساري الصلاحية وينص على ممارسة النشاط.- تقرير بالمنتجات البترولية المراد استيرادها/ تصديرها.- وكالة شرعية أو تفويض مصدق من الغرفة التجارية للمندوب.	المتطلبات
--	------------------



الالتزامات	<ul style="list-style-type: none">- يجب تحديث بيانات المنشأة بشكل دوري فور وجود أي تحديث عن البيانات المسجلة لدى الوزارة. <p>* بعد توفر الوثائق والمستندات أعلاه، يتم التنسيق لزيارة ميدانية للمنشأة في حال تطلب الأمر.</p>
-------------------	---


2. اشتراطات الحصول على تصريح الاستيراد.

أ- القطاع الصناعي

المتطلبات	<ul style="list-style-type: none">- رخصة وزارة الطاقة لمزاولة نشاط الاستيراد.- تقديم طلب تصريح الاستيراد من خلال منصة فسخ الالكترونية.- تقرير يوضح نوع المنتج وسبب الاستيراد والدولة المستورد منها والكميات المراد استيرادها والبند الجمركي ومنافذ الاستيراد التي سيدخل منها المنتج وتقديم المستندات الداعمة.- وكالة شرعية أو تفويض مصدق من الغرفة التجارية للمندوب.- بيان جمركي في حال سبق استيراد المنتج.
------------------	---

ب- قطاع الشركات والمؤسسات

المتطلبات	<ul style="list-style-type: none">- رخصة وزارة الطاقة لمزاولة نشاط الاستيراد.- تقديم طلب تصريح الاستيراد من خلال منصة فسخ الالكترونية.- تقرير يوضح نوع المنتج وسبب الاستيراد والدولة المستورد منها والكميات المراد استيرادها والبند الجمركي ومنافذ الاستيراد التي سيدخل منها المنتج وتقديم المستندات الداعمة.- وكالة شرعية أو تفويض مصدق من الغرفة التجارية للمندوب.- بيان جمركي في حال سبق استيراد المنتج.
------------------	---




3. اشتراطات الحصول على تصريح التصدير

أ- القطاع الصناعي

- رخصة وزارة الطاقة لمزاولة نشاط التصدير.
- تقديم طلب تصريح التصدير من خلال منصة فسح الالكترونية.
- اقرار مصدق من الغرفة التجارية يوضح فيه (المادة اللقيم والجهة التي تم الحصول على اللقيم منها) حسب صيغة النموذج رقم (١).
- تقرير بالمنتجات وكمياتها والبنود الجمركية للمنتجات المراد تصديرها والمنافذ المراد التصدير منها.
- تقرير من مختبر معتمد يوضح الخصائص الفنية لكل منتج - يستثنى من ذلك لفات العزل المائي -
الاختبارات المطلوبة:
Density, Sulfur, Viscosity, Distillation (D86 and SimDist), Elements (ICP), Flash Point.
- إرفاق بيان الصادرات في حال تم تصدير المنتج سابقا.
- فواتير الشراء من الشركة أو من جهة مرخصة من وزارة الطاقة، أو بيان استيراد لمادة الاسفلت (خاص لمصانع لفات العزل المائي).
- إحدائيات الموقع.
- وكالة شرعية أو تفويض مصدق من الغرفة التجارية للمندوب.


المتطلبات

* بعد توفر الوثائق والمستندات أعلاه، يتم التنسيق لزيارة ميدانية للمنشأة في حال تطلب الأمر.




ب- قطاع الشركات والمؤسسات

المتطلبات	<ul style="list-style-type: none">- رخصة وزارة الطاقة لمزاولة نشاط التصدير.- تقديم طلب تصريح التصدير من خلال منصة فسخ الالكترونية.- تقرير بالمنتجات وكمياتها والبنود الجمركية للمنتجات المراد تصديرها والمنافذ المراد التصدير منها.- تقرير من مختبر معتمد يوضح الخصائص الفنية لكل منتج - يستثنى من ذلك لفات العزل المائي - الاختبارات المطلوبة: Density, Sulfur, Viscosity, Distillation (D86 and SimDist), Elements (ICP), Flash Point.- فواتير شراء من جهة مرخصة من وزارة الطاقة أو بيانات استيراد.- إحدائيات موقع تخزين المنتج.- وكالة شرعية أو تفويض مصدق من الغرفة التجارية للمندوب.
<p>* بعد توفر الوثائق والمستندات أعلاه، يتم التنسيق لزيارة ميدانية للمنشأة في حال تطلب الأمر.</p>	




4. اشتراطات الحصول على ترخيص استخدام المنتج البترولي - قطاع إنشاءات الطرق (اسفلت)

<ul style="list-style-type: none">- التسجيل في موقع الوزارة الإلكتروني (طاقة).- سجل تجاري ساري الصلاحية وينص على ممارسة النشاط.- عقد من الجهة المالكة للمشروع يحدد فيها نطاق العمل وجدول الكميات ومدة التنفيذ.- كتاب تخصيص من وزارة الطاقة.- إحدائيات موقع المشروع.- إحدائيات معامل المعالجة والتخزين للمشروع (في حال كانت المعالجة خارج نطاق المشروع).- وكالة شرعية أو تفويض مصدق من الغرفة التجارية للمندوب.	المتطلبات
<ul style="list-style-type: none">- يجب تحديث بيانات المنشأة بشكل دوري فور وجود أي تحديث عن البيانات المسجلة لدى الوزارة.- يجب الاحتفاظ بفواتير الشراء واتفاقية المبيعات مع الشركة وتزويد الوزارة بهذه الوثائق خلال شهر واحد من تاريخ إصدار الترخيص.- الالتزام بتبليغ الوزارة في حال تعثر المشروع او إيقافه أو طرأ أي تأخر في سير المشروع.- الالتزام بالأنظمة والتعليمات ولوائح السلامة والأمن الصناعي.	الالتزامات
<ul style="list-style-type: none">- يجب أن يتم استلام المنتجات البترولية من خلال ناقل مرخص من وزارة الطاقة.- استلام المنتج البترولي يكون من خلال فوترة إلكترونية بالكميات ونوع المنتج.- الالتزام بما يصدر عن الوزارة بشأن استعمال التقنيات لمراقبة وتتبع المنتجات البترولية.	اشتراطات متابعة سلاسل الإمداد




5. اشتراطات الحصول على ترخيص استخدام المنتج البترولي - القطاع الصناعي (لقيم)

<ul style="list-style-type: none"> - التسجيل في موقع الوزارة الإلكتروني (طاقة). - سجل تجاري ساري الصلاحية وينص على ممارسة النشاط. - قائمة بالمنتجات البترولية المطلوبة وكمياتها والغرض من استخدامها. (نموذج 2) - ترخيص منشأة صناعية من قبل وزارة الصناعة والثروة المعدنية. - مخطط عام للمصنع. - رخصة تشغيل الهيئة السعودية للمدن الصناعية ومناطق التقنية أو الهيئة الملكية أو الرخص التالية: (رخصة البلدية ورخصة الدفاع المدني وشهادة التأهيل البيئي). - قائمة بالمواد الأخرى الداخلة في الصناعة (لقيم) تشتمل على النوع والكمية. (نموذج 3) - إحداثيات الموقع. - وكالة شرعية أو تفويض مصدق من الغرفة التجارية للمندوب. 	<p style="text-align: center;">المتطلبات</p>
<ul style="list-style-type: none"> - يجب تحديث بيانات المنشأة بشكل دوري فور وجود أي تحديث عن البيانات المسجلة لدى الوزارة. - يجب الاحتفاظ بفواتير الشراء واتفاقية المبيعات مع الشركة أو جهة مرخصة من وزارة الطاقة وتزويد الوزارة بهذه الوثائق خلال شهر واحد من تاريخ إصدار الترخيص. - الالتزام بالأنظمة والتعليمات ولوائح السلامة والأمن الصناعي. 	<p style="text-align: center;">الالتزامات</p>
<ul style="list-style-type: none"> - يجب أن يتم استلام المنتجات البترولية من خلال ناقل مرخص من وزارة الطاقة. - استلام المنتج البترولي يكون من خلال فوتره الكترونية بالكميات ونوع المنتج. - الالتزام بما يصدر عن الوزارة بشأن استعمال التقنيات لمراقبة وتتبع المنتجات البترولية. 	<p style="text-align: center;">اشتراطات متابعة سلاسل الإمداد</p>




<ul style="list-style-type: none"> - يجب استخدام جهاز ثابت لقياس الكميات عند أول نقطة استلام وأول نقطة استخدام. - أن يتم إجراء المعايرة لأجهزة القياس الخاصة بالمنتجات البترولية في المنشأة بشكل دوري بما يتوافق مع إرشادات الشركة المصنعة لعداد القياس، على ألا يتجاوز سنة كحد أقصى وأن تتم إعادة معايرته في حال وجود عطل أو صيانة من جهة مرخصة من المركز السعودي للاعتماد. - الالتزام بنظام القياس والمعايرة ولأئحته التنفيذية. - الالتزام بتوثيق قراءة أجهزة قياس نقطة الاستلام مع كل شحنة وتوثيق قراءة أجهزة قياس نقطة الاستخدام بشكل شهري. - الوثائق المطلوبة: يحتفظ بشهادات المعايرة لأجهزة القياس من جهة مرخصة من المركز السعودي للاعتماد وفق الأطر الزمنية المحددة لذلك. 	<p>اشتراطات القياس والمعايرة (أيما انطبقت في المنشأة)</p>
<ul style="list-style-type: none"> - أن يكون الوضع العام للخزان بحالة سليمة وخالي من أي تسربات. - وجود مكان مناسب لأخذ العينات حسب نوع المنتج. - وجود تقارير للصيانة الدورية للخزانات. - يجب أن توضع على الخزانات الخاصة بالمنتجات البترولية الإشارات الدلالية المتعلقة برقم واسم الخزان. - يجب أن تكون الخزانات المخصصة للمنتج المستخدم لقيما متصلة بخط الإنتاج فقط وأن تكون منفصلة عن الكميات المخصصة لأغراض الحرق. - الالتزام بكود البناء السعودي SBC 301 والكود السعودي للحماية من الحريق SBC 801. 	<p>اشتراطات التخزين</p>
<ul style="list-style-type: none"> - يجب الالتزام باشتراطات المركز الوطني لإدارة النفايات. 	<p>اشتراطات التخلص من النفايات البترولية</p>




6. اشتراطات الحصول على ترخيص استخدام المنتج البترولي (وقود)

أ. القطاع الصناعي

<ul style="list-style-type: none"> - التسجيل في موقع الوزارة الإلكتروني(طاقة). - سجل تجاري ساري الصلاحية وينص على ممارسة النشاط. - قائمة بالمنتجات البترولية المطلوبة وكمياتها والغرض من استخدامها. (نموذج 4) - ترخيص منشأة صناعية من قبل وزارة الصناعة والثروة المعدنية. - مخطط عام للمصنع. - كتاب تخصيص من وزارة الطاقة. - رخصة تشغيل الهيئة السعودية للمدن الصناعية ومناطق التقنية أو الهيئة الملكية أو الرخص التالية: (رخصة البلدية ورخصة الدفاع المدني وشهادة التأهيل البيئي). - إحداثيات الموقع. - وكالة شرعية أو تفويض مصدق من الغرفة التجارية للمندوب. 	المتطلبات
<ul style="list-style-type: none"> - يجب تحديث بيانات المنشأة بشكل دوري فور وجود أي تحديث عن البيانات المسجلة لدى الوزارة. - يجب الاحتفاظ بفواتير الشراء واتفاقية المبيعات مع الشركة وتزويد الوزارة بهذه الوثائق خلال شهر واحد من تاريخ إصدار الترخيص. - الالتزام بالأنظمة والتعليمات ولوائح السلامة والأمن الصناعي. 	الالتزامات
<ul style="list-style-type: none"> - يجب أن يتم استلام المنتجات البترولية من خلال ناقل مرخص من وزارة الطاقة. - استلام المنتج البترولي يكون من خلال فوترة الكترونية بالكميات ونوع المنتج. - الالتزام بما يصدر عن الوزارة بشأن استعمال التقنيات لمراقبة وتتبع المنتجات البترولية. 	اشتراطات متابعة سلاسل الإمداد



<ul style="list-style-type: none"> - يجب استخدام جهاز ثابت لقياس الكميات عند أول نقطة استلام وأول نقطة استخدام. - أن يتم إجراء المعايرة لأجهزة القياس الخاصة بالمنتجات البترولية في المنشأة بشكل دوري بما يتوافق مع إرشادات الشركة المصنعة لعداد القياس، على ألا يتجاوز سنة كحد أقصى وأن تتم إعادة معايرته في حال وجود عطل أو صيانة من جهة مرخصة من المركز السعودي للاعتماد. - الالتزام بنظام القياس والمعايرة ولأئحته التنفيذية. - الالتزام بتوثيق قراءة أجهزة قياس نقطة الاستلام مع كل شحنة وتوثيق قراءة أجهزة قياس نقطة الاستخدام بشكل شهري. - الوثائق المطلوبة: يحتفظ بشهادات المعايرة لأجهزة القياس من جهة مرخصة من المركز السعودي للاعتماد وفق الأطر الزمنية المحددة لذلك. 	<p>اشتراطات القياس والمعايرة (أيما انطبقت في المنشأة)</p>
<ul style="list-style-type: none"> - أن يكون الوضع العام للخزان بحالة سليمة وخالي من أي تسربات. - وجود مكان مناسب لأخذ العينات حسب نوع المنتج في كل خزان. - وجود تقارير للصيانة الدورية للخزانات. - يجب أن توضع على الخزانات الخاصة بالمنتجات البترولية الإشارات الدلالية المتعلقة برقم واسم الخزان. - يجب أن تكون الخزانات المخصصة للمنتج المستخدم لأغراض الحرق غير متصلة بخط الإنتاج، وأن تكون منفصلة عن المنتجات البترولية المخصصة للاستخدام كلقيم. - الالتزام بكود البناء السعودي SBC 301 والكود السعودي للحماية من الحريق SBC 801. 	<p>اشتراطات التخزين</p>
<ul style="list-style-type: none"> - يجب الالتزام باشتراطات المركز الوطني لإدارة النفايات. 	<p>اشتراطات التخلص من النفايات البترولية</p>




1. اشتراطات الحصول على ترخيص استخدام المنتج البترولي (وقود)

ب. قطاع تنفيذ المشاريع والإنشاءات

<ul style="list-style-type: none"> - التسجيل في موقع الوزارة الإلكتروني (طاقة). - سجل تجاري ساري الصلاحية وينص على ممارسة النشاط. - قائمة بالمنتجات البترولية المطلوبة وكمياتها والغرض من استخدامها. (نموذج 4) - رخصة من الجهة المشرفة. - عقد من الجهة مالكة المشروع يحدد فيها نطاق العمل ومدة التنفيذ. - إحدائيات الموقع. - وكالة شرعية أو تفويض مصدق من الغرفة التجارية للمندوب. 	<p>المتطلبات</p>
<ul style="list-style-type: none"> - يجب تحديث بيانات المنشأة بشكل دوري فور وجود أي تحديث عن البيانات المسجلة لدى الوزارة. - يجب الاحتفاظ بفواتير الشراء واتفاقية المبيعات مع الشركة وتزويد الوزارة بهذه الوثائق خلال شهر واحد من تاريخ إصدار الترخيص. - الالتزام بالأنظمة والتعليمات ولوائح السلامة والأمن الصناعي. 	<p>الالتزامات</p>
<ul style="list-style-type: none"> - يجب أن يتم استلام المنتجات البترولية من خلال ناقل مرخص من وزارة الطاقة. - استلام المنتج البترولي يكون من خلال فوترة الكترونية بالكميات ونوع المنتج. - الالتزام بما يصدر عن الوزارة بشأن استعمال التقنيات لمراقبة وتتبع المنتجات البترولية. 	<p>اشتراطات متابعة سلاسل الإمداد</p>
<ul style="list-style-type: none"> - أن يكون الوضع العام للخزان بحالة سليمة وخالي من أي تسربات. - وجود تقارير للصيانة الدورية للخزانات. - الالتزام بكود البناء السعودي SBC 301 والكود السعودي للحماية من الحريق SBC 801. 	<p>اشتراطات التخزين</p>


* يتم ترخيص المشاريع التي تزيد فيها مساحة المشروع عن 10,000 م².




6. اشتراطات الحصول على ترخيص استخدام المنتج البترولي (وقود)

ج. قطاع توليد الكهرباء للأغراض التجارية

<ul style="list-style-type: none"> - التسجيل في موقع الوزارة الإلكتروني(طاقة). - سجل تجاري ساري الصلاحية وينص على ممارسة النشاط. - رخصة هيئة تنظيم المياه والكهرباء لتوليد الكهرباء للموقع سارية الصلاحية. - كتاب تخصيص من وزارة الطاقة. - نسخة من العقد بين المشغل لمولدات الكهرباء والجهة المستفيدة (إذا انطبق). - كشف تفصيلي بالمولدات المستخدمة وكفاءتها وقدرتها الإنتاجية والمعدل الشهري لاستهلاك الوقود. - خطاب تعذر توفير الخدمة من مقدم الخدمة في حال تعذر الربط الكهربائي. - إحدائيات الموقع. - وكالة شرعية أو تفويض مصدق من الغرفة التجارية للمندوب. 	المتطلبات
<ul style="list-style-type: none"> - يجب تحديث بيانات المنشأة بشكل دوري فور وجود أي تحديث عن البيانات المسجلة لدى الوزارة. - يجب الاحتفاظ بفواتير الشراء واتفاقية المبيعات مع الشركة وتزويد الوزارة بهذه الوثائق خلال شهر واحد من تاريخ إصدار الترخيص. - الالتزام بالأنظمة والتعليمات ولوائح السلامة والأمن الصناعي. 	الالتزامات
<ul style="list-style-type: none"> - يجب أن يتم استلام المنتجات البترولية من خلال ناقل مرخص من وزارة الطاقة. - استلام المنتج البترولي يكون من خلال فوترة الكترونية بالكميات ونوع المنتج. - الالتزام بما يصدر عن الوزارة بشأن استعمال التقنيات لمراقبة وتتبع المنتجات البترولية. 	اشتراطات متابعة سلاسل الإمداد




<ul style="list-style-type: none">- يجب استخدام جهاز ثابت لقياس الكميات عند أول نقطة استلام وأول نقطة استخدام.- أن يتم إجراء المعايرة لأجهزة القياس الخاصة بالمنتجات البترولية في المنشأة بشكل دوري بما يتوافق مع إرشادات الشركة المصنعة لعداد القياس، على ألا يتجاوز سنة كحد أقصى وأن تتم إعادة معايرته في حال وجود عطل أو صيانة من جهة مرخصة من المركز السعودي للاعتماد.- الالتزام بنظام القياس والمعايرة ولأئحته التنفيذية.- الالتزام بتوثيق قراءة أجهزة قياس نقطة الاستلام مع كل شحنة وتوثيق قراءة أجهزة قياس نقطة الاستخدام بشكل شهري.- الوثائق المطلوبة: يحتفظ بشهادات المعايرة لأجهزة القياس من جهة مرخصة من المركز السعودي للاعتماد وفق الأطر الزمنية المحددة لذلك.	<p>اشتراطات القياس والمعايرة (أيما انطبقت في المنشأة)</p>
<ul style="list-style-type: none">- أن يكون الوضع العام للخزان بحالة سليمة وخالي من أي تسربات.- وجود تقارير للصيانة الدورية للخزانات.- يجب أن توضع على الخزانات الخاصة بالمنتجات البترولية الإشارات الدلالية المتعلقة برقم واسم الخزان.- الالتزام بكود البناء السعودي SBC 301 والكود السعودي للحماية من الحريق SBC 801.	<p>اشتراطات التخزين</p>




6. اشتراطات الحصول على ترخيص استخدام المنتج البترولي (وقود)

د. قطاع الإنتاج الزراعي والحيواني

<ul style="list-style-type: none"> - التسجيل في موقع الوزارة الإلكتروني(طاقة) - سجل زراعي ساري الصلاحية ورخصة من وزارة البيئة والمياه والزراعة. - قائمة بالمنتجات البترولية المطلوبة وكمياتها والغرض من استخدامها. - الحصول على تخصيص من وزارة الطاقة. - إحدائيات الموقع. - وكالة شرعية أو تفويض مصدق من الغرفة التجارية للمندوب. 	<p>المتطلبات</p>
<ul style="list-style-type: none"> - يجب تحديث بيانات المنشأة بشكل دوري فور وجود أي تحديث عن البيانات المسجلة لدى الوزارة. - يجب الاحتفاظ بفواتير الشراء واتفاقية المبيعات مع الشركة وتزويد الوزارة بهذه الوثائق خلال شهر واحد من تاريخ إصدار الترخيص. - الالتزام بالأنظمة والتعليمات ولوائح السلامة والأمن الصناعي. 	<p>الالتزامات</p>
<ul style="list-style-type: none"> - يجب أن يتم استلام المنتجات البترولية من خلال ناقل مرخص من وزارة الطاقة. - استلام المنتج البترولي يكون من خلال فوترة الكترونية بالكميات ونوع المنتج. - الالتزام بما يصدر عن الوزارة بشأن استعمال التقنيات لمراقبة وتتبع المنتجات البترولية. 	<p>اشتراطات متابعة سلاسل الإمداد</p>
<ul style="list-style-type: none"> - في حال كانت سعة التخزين الاجمالية للمنتجات البترولية أكثر من 100 ألف لتر يجب استخدام جهاز ثابت لقياس الكميات عند أول نقطة استلام وعند أول نقطة استخدام. - أن يتم إجراء المعايرة لأجهزة القياس الخاصة بالمنتجات البترولية في المنشأة بشكل دوري بما يتوافق مع إرشادات الشركة المصنعة لعداد 	<p>اشتراطات القياس والمعايرة (أيضا انطبقت في المنشأة)</p>




<p>القياس، على ألا يتجاوز سنة كحد أقصى وأن تتم إعادة معايرته في حال وجود عطل أو صيانة من جهة مرخصة من المركز السعودي للاعتماد.</p> <ul style="list-style-type: none">- الالتزام بنظام القياس والمعايرة ولأتحته التنفيذية.- الالتزام بتوثيق قراءة أجهزة قياس نقطة الاستلام مع كل شحنة وتوثيق قراءة أجهزة قياس نقطة الاستخدام بشكل شهري.- الوثائق المطلوبة: يحتفظ بشهادات المعايرة لأجهزة القياس من جهة مرخصة من المركز السعودي للاعتماد وفق الأطر الزمنية المحددة لذلك.	
<ul style="list-style-type: none">- أن يكون الوضع العام للخزان بحالة سليمة وخالي من أي تسربات.- وجود تقارير للصيانة الدورية للخزانات.- يجب أن توضع على الخزانات الخاصة بالمنتجات البترولية الإشارات الدلالية المتعلقة برقم واسم الخزان.- الالتزام بكود البناء السعودي SBC 301 والكود السعودي للحماية من الحريق SBC 801.	<p>اشتراطات التخزين</p>




7. اشتراطات الحصول على ترخيص تخزين

<ul style="list-style-type: none"> - التسجيل في موقع الوزارة الإلكتروني (طاقة). - سجل تجاري ساري الصلاحية وينص على ممارسة النشاط. - رخصة من قبل الهيئة السعودية للمدن الصناعية ومناطق التقنية ومناطق التقنية أو الهيئة الملكية للجبيل وينبع أو الرخص التالية: (رخصة البلدية ورخصة الدفاع المدني وشهادة التأهيل البيئي) أو الرخصة الخاصة بالمناطق اللوجستية. - قائمة بأنواع المنتجات المراد تخزينها. - مخطط عام معتمد للمنشأة ويشمل عدد الخزانات والسعة التخزينية لكل خزان. - إحداثيات الموقع. - وكالة شرعية أو تفويض مصدق من الغرفة التجارية للمندوب. 	<p>المتطلبات</p>
<ul style="list-style-type: none"> - يجب تحديث بيانات المنشأة بشكل دوري فور وجود أي تحديث عن البيانات المسجلة لدى الوزارة. - أن يتم استخدام المنشأة من قبل الجهات المرخص لها من قبل وزارة الطاقة فقط. - تزويد الوزارة بتقرير ربع سنوي بالعملاء ومحتويات الخزانات (الكمية والمنتج). - توفر أدلة تشغيلية للمنشأة. - تحديث كمية المنتجات في الخزانات بعد كل عملية استلام أو تسليم. - الالتزام بالأنظمة والتعليمات ولوائح السلامة والأمن الصناعي. 	<p>الالتزامات</p>
<ul style="list-style-type: none"> - يجب أن يتم استلام المنتجات البترولية من خلال ناقل مرخص من وزارة الطاقة. - استلام المنتج البترولي يكون من خلال فوتره الكترونية بالكميات ونوع المنتج. 	<p>اشتراطات متابعة سلاسل الإمداد</p>




<ul style="list-style-type: none"> - الالتزام بما يصدر عن الوزارة بشأن استعمال التقنيات لمراقبة وتتبع المنتجات البترولية. 	
<ul style="list-style-type: none"> - يجب استخدام جهاز ثابت لقياس الكميات عند أول نقطة استلام وأول نقطة تسليم. - أن يتم إجراء المعايرة لأجهزة القياس الخاصة بالمنتجات البترولية في المنشأة بشكل دوري بما يتوافق مع إرشادات الشركة المصنعة لعداد القياس، على ألا يتجاوز سنة كحد أقصى وأن تتم إعادة معايرته في حال وجود عطل أو صيانة من جهة مرخصة من المركز السعودي للاعتماد. - الالتزام بنظام القياس والمعايرة ولائحته التنفيذية. - الالتزام بتوثيق قراءة أجهزة قياس نقطة الاستلام مع كل شحنة. - الوثائق المطلوبة: يحتفظ بشهادات المعايرة لأجهزة القياس من جهة مرخصة من المركز السعودي للاعتماد وفق الأطر الزمنية المحددة لذلك. 	<p>اشتراطات القياس والمعايرة (أيضا انطبقت في المنشأة)</p>
<ul style="list-style-type: none"> - أن يكون الوضع العام للخزان بحالة سليمة وخالي من أي تسربات. - وجود مكان مناسب لأخذ العينات حسب نوع المنتج. - وجود تقارير للصيانة الدورية للخزانات. - يجب أن توضع على الخزانات الخاصة بالمنتجات البترولية الإشارات الدلالية المتعلقة برقم واسم الخزان. - الالتزام بكود البناء السعودي SBC 301 والكود السعودي للحماية من الحريق SBC 801. 	<p>اشتراطات التخزين</p>
<ul style="list-style-type: none"> - يجب الالتزام باشتراطات المركز الوطني لإدارة النفايات. 	<p>اشتراطات التخلص من النفايات البترولية</p>

* يستثنى من ذلك مرافق التخزين داخل المنشأة المرخصة.




8. اشتراطات الحصول على ترخيص بيع المنتج البترولي - القطاع الصناعي

<ul style="list-style-type: none"> - التسجيل في موقع الوزارة الإلكتروني(طاقة). - سجل تجاري ساري الصلاحية وينص على ممارسة النشاط. - ترخيص منشأة صناعية من قبل وزارة الصناعة والثروة المعدنية. - بيان بالمنتجات البترولية المراد الاتجار بها ومصادرها. - مخطط عام للمصنع. - رخصة تشغيل الهيئة السعودية للمدن الصناعية ومناطق التقنية أو الهيئة الملكية أو الرخص التالية: (رخصة البلدية ورخصة الدفاع المدني وشهادة التأهيل البيئي). - إحدائيات الموقع. - وكالة شرعية أو تفويض مصدق من الغرفة التجارية للمندوب. 	<p>المتطلبات</p>
<ul style="list-style-type: none"> - يجب تحديث بيانات المنشأة بشكل دوري فور وجود أي تحديث عن البيانات المسجلة لدى الوزارة. - يجب الاحتفاظ بفواتير الشراء واتفاقية المبيعات مع الشركة أو جهة مرخصة من وزارة الطاقة وتزويد الوزارة بهذه الوثائق خلال شهر واحد من تاريخ إصدار الترخيص. - الالتزام بالأنظمة والتعليمات ولوائح السلامة والأمن الصناعي. 	<p>الالتزامات</p>
<ul style="list-style-type: none"> - يجب أن يتم استلام المنتجات البترولية من خلال ناقل مرخص من وزارة الطاقة. - استلام المنتج البترولي يكون من خلال فوترة الكترونية بالكميات ونوع المنتج. - الالتزام بما يصدر عن الوزارة بشأن استعمال التقنيات لمراقبة وتتبع المنتجات البترولية. 	<p>اشتراطات متابعة سلاسل الإمداد</p>
<ul style="list-style-type: none"> - يجب استخدام جهاز ثابت لقياس الكميات عند نقاط استخدام اللقيم ونقاط تسليم المنتج النهائي. 	<p>اشتراطات القياس والمعايرة (أينما)</p>




<ul style="list-style-type: none"> - أن يتم إجراء المعايرة لأجهزة القياس الخاصة بالمنتجات البترولية في المنشأة بشكل دوري بما يتوافق مع إرشادات الشركة المصنعة لعداد القياس، على ألا يتجاوز سنة كحد أقصى وأن تتم إعادة معايرته في حال وجود عطل أو صيانة من جهة مرخصة من المركز السعودي للاعتماد. - الالتزام بنظام القياس والمعايرة ولائحته التنفيذية. - الالتزام بتوثيق قراءة أجهزة قياس نقطة التسليم مع كل شحنة وتوثيق قراءة أجهزة قياس نقطة الاستخدام بشكل شهري. - الوثائق المطلوبة: يحتفظ بشهادات المعايرة لأجهزة القياس من جهة مرخصة من المركز السعودي للاعتماد وفق الأطر الزمنية المحددة لذلك. 	<p>انطبقت في المنشأة)</p>
<ul style="list-style-type: none"> - أن يكون الوضع العام للخزان بحالة سليمة وخالي من أي تسربات. - وجود مكان مناسب لأخذ العينات حسب نوع المنتج. - وجود تقارير للصيانة الدورية للخزانات. - يجب أن توضع على الخزانات الخاصة بالمنتجات البترولية الإشارات الدلالية المتعلقة برقم واسم الخزان. - يجب أن تكون الخزانات المخصصة للمنتج المستخدم لقيماً متصلة بخط الإنتاج فقط وأن تكون منفصلة عن الكميات المخصصة لأغراض الحرق. - الالتزام بكود البناء السعودي SBC 301 والكود السعودي للحماية من الحريق SBC 801. 	<p>اشتراطات التخزين</p>
<ul style="list-style-type: none"> - يجب الالتزام باشتراطات المركز الوطني لإدارة النفايات. 	<p>اشتراطات التخلص من النفايات البترولية</p>




9. اشتراطات الحصول على ترخيص بيع المنتج البترولي - محطات الوقود

<ul style="list-style-type: none"> - التسجيل في موقع الوزارة الإلكتروني(طاقة). - سجل تجاري ساري الصلاحية وينص على ممارسة النشاط. - رخصة البلدية والدفاع المدني سارية الصلاحية. - للمناطق غير المشمولة بخدمات البلدية: رخصة صادرة من إمارات المناطق أو جهات الإشراف الأخرى، على سبيل المثال لا الحصر: (الهيئة السعودية للمدن الصناعية ومناطق التقنية، الهيئة الملكية للجبيل وينبع، الهيئة العامة للطيران المدني، المناطق والأحياء المستثناة من إشراف البلديات). 	<p>المتطلبات</p>
<ul style="list-style-type: none"> - يجب تحديث بيانات المنشأة بشكل دوري فور وجود أي تحديث عن البيانات المسجلة لدى الوزارة. - يجب الاحتفاظ بفواتير الشراء واتفاقية المبيعات مع الشركة وتزويد الوزارة بهذه الوثائق خلال شهر واحد من تاريخ إصدار الترخيص. - أن يقتصر البيع على المركبات وما في حكمها، ويمنع بيع الجملة من خلال محطة الوقود. - الاحتفاظ بسجلات الكميات المستلمة والمباعة لكل نوع وفق الأطر الزمنية المنصوص عليها في نظام التجارة بالمنتجات البترولية ولأثحته التنفيذية. - الالتزام بالأنظمة والتعليمات ولوائح السلامة والأمن الصناعي. 	<p>الالتزامات</p>
<ul style="list-style-type: none"> - يجب أن يتم استلام المنتجات البترولية من خلال ناقل مرخص من وزارة الطاقة. - استلام المنتج البترولي يكون من خلال فوترة الكترونية بالكميات ونوع المنتج. 	<p>اشتراطات متابعة سلاسل الإمداد</p>




<ul style="list-style-type: none"> - الالتزام بما يصدر عن الوزارة بشأن استعمال التقنيات لمراقبة وتتبع المنتجات البترولية. 	
<ul style="list-style-type: none"> - يجب استخدام عداد لقياس الكميات عند التفريغ. - أن يتم إجراء المعايرة لأجهزة القياس الخاصة بالمنتجات البترولية في المنشأة بشكل دوري بما يتوافق مع إرشادات الشركة المصنعة لعداد القياس، على ألا يتجاوز سنة كحد أقصى وأن تتم إعادة معايرته في حال وجود عطل أو صيانة من جهة مرخصة من المركز السعودي للاعتماد. - الالتزام بنظام القياس والمعايرة ولائحته التنفيذية. - الالتزام بتوثيق قراءة عداد قياس الكميات عند كل عملية استلام منتج. - الوثائق المطلوبة: يحتفظ بشهادات المعايرة لأجهزة القياس من جهة مرخصة من المركز السعودي للاعتماد وفق الأطر الزمنية المحددة لذلك، كما يحتفظ بسجلات كميات المنتجات المستلمة. 	<p>اشتراطات القياس والمعايرة (أيما انطبقت في المنشأة)</p>
<ul style="list-style-type: none"> - الالتزام بتشغيل محطة الوقود من قبل منشأة مؤهلة لإدارة وتشغيل وصيانة محطات الوقود بنهاية عام 2024. - الالتزام بتوفير المستندات لتدريب الموظفين على أعمال السلامة والاختلاء (شهادة تدريب لكل موظف) عند تجديد الترخيص القادم. - الالتزام باشتراطات مراكز الخدمة القائمة بشكل كامل وأي تحديث يطرأ عليها مستقبلاً. 	<p>اشتراطات مراكز الخدمة</p>




10. اشتراطات الحصول على ترخيص نقل المنتجات البترولية

المتطلبات	<ul style="list-style-type: none"> - التسجيل في موقع الوزارة الإلكتروني(طاقة). - سجل تجاري ساري الصلاحية وينص على ممارسة النشاط. - رخصة سارية الصلاحية من الهيئة العامة للنقل. - للنقل البري: قائمة بصهاريج نقل المنتجات البترولية وبيانات استثماراتها ونوع المنتج لكل صهريج وسعة الصهريج. - للنقل البحري: قائمة بالسفن والسعة التخزينية ونوع المنتجات المزمع نقلها ومواقع موانئ التعبئة والتفريغ. - اقرار بتطبيق جميع الاشتراطات الأولية والنهائية والحصول على شهادة التأهيل حسب الجدول الزمني الموضح. - وكالة شرعية أو تفويض مصدق من الغرفة التجارية للمندوب.
الالتزامات	<ul style="list-style-type: none"> - يجب تحديث بيانات المنشأة بشكل دوري فور وجود أي تحديث عن البيانات المسجلة لدى الوزارة. - توفير تقارير المنتجات البترولية من محطات التوزيع التابعة للشركة أو من جهة مرخصة من وزارة الطاقة وتقارير محطات الاستلام بعد الحصول على الرخصة بمدة لا تتجاوز ثلاثة أشهر. - يتم إيصال المنتجات البترولية إلى جهات مرخصة من وزارة الطاقة فقط، ويستثنى من ذلك الجهات الحكومية على أن يتم الإفصاح بجميع المواقع والكميات. - للنقل البري: الالتزام باشتراطات اللائحة الفنية للصهاريج، والمعتمدة من الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة. - الالتزام بالفحص الدوري الفني لوسائل النقل ولخزان وسيلة النقل الخاص بالمنتجات البترولية من الجهات المختصة. - الالتزام بتدريب جميع السائقين على إجراءات السلامة. - التزام جميع السائقين بمعدات وملابس الحماية الشخصية (PPE). - الالتزام بالأنظمة والتعليمات ولوائح السلامة والأمن الصناعي.




<ul style="list-style-type: none">- استلام المنتج البترولي يكون من خلال فوترة الكترونية بالكميات ونوع المنتج.- الالتزام بما يصدر عن الوزارة بشأن استعمال التقنيات لمراقبة وتتبع المنتجات البترولية.	<p>اشتراطات متابعة سلاسل الإمداد</p>
--	--




الجدول الزمني لتجديد الترخيص والتأهيل

الرقم	قائمة الاشتراطات
تجديد ترخيص النقل - الاشتراطات الأولية - عام 2023	
1	برنامج تدريب السلامة لجميع السائقين والموظفين.
2	نظام إدارة الأسطول من مقر المنشأة وتتبع جميع المركبات.
3	تقارير الاستلام والتسليم بنظام الفوترة الإلكترونية المربوط بهيئة الزكاة والضريبة والجمارك.
4	حد أدنى لعدد الناقلات (10 ناقلات منتجات بترولية).
تجديد ترخيص النقل - الاشتراطات النهائية - للحصول على شهادة التأهيل عام 2024	
5	خطة الاستجابة للطوارئ (على الطريق - في محطة الوقود - في مقر المنشأة).
6	نظام بيع الكتروني للعملاء (منصة أو تطبيق).
7	رقم اتصال موحد لخدمة العملاء (7/24).
8	حد أدنى لعدد الناقلات (25 ناقلة منتجات بترولية).
9	خدمة الدعم على الطريق للناقلات.




11. اشتراطات الحصول على ترخيص توزيع وبيع منتجات بترولية لقطاع الطيران

<ul style="list-style-type: none"> - التسجيل في موقع الوزارة الإلكتروني (طاقة). - سجل تجاري ساري الصلاحية وينص على ممارسة النشاط. - رخصة سارية الصلاحية من الهيئة العامة للنقل. - ترخيص من الهيئة العامة للطيران المدني. - نسخة من العقد مع الهيئة العامة للطيران المدني (إذا انطبق). - تقديم ترخيص الناقل في حالة وجود ناقل مستقل. وفي حالة النقل عن طريق المنشأة يتطلب الحصول على ترخيص نقل المنتجات البترولية من وزارة الطاقة. - وكالة شرعية أو تفويض مصدق من الغرفة التجارية للمندوب. 	<p>المتطلبات</p>
<ul style="list-style-type: none"> - يجب تحديث بيانات المنشأة بشكل دوري فور وجود أي تحديث عن البيانات المسجلة لدى الوزارة. - يجب الاحتفاظ بفواتير الشراء واتفاقية المبيعات مع الشركة وتزويد الوزارة بهذه الوثائق خلال شهر واحد من تاريخ إصدار الترخيص. - الالتزام بالأنظمة والتعليمات ولوائح السلامة والأمن الصناعي. 	<p>الالتزامات</p>
<ul style="list-style-type: none"> - استلام المنتج البترولي يكون من خلال فوترة الكترونية بالكميات ونوع المنتج. - الالتزام بما يصدر عن الوزارة بشأن استعمال التقنيات لمراقبة وتتبع المنتجات البترولية. 	<p>اشتراطات متابعة سلاسل الإمداد</p>
<ul style="list-style-type: none"> - يجب استخدام جهاز ثابت لقياس الكميات عند نقاط التسليم. - أن يتم إجراء المعايرة لأجهزة القياس الخاصة بالمنتجات البترولية بشكل دوري بما يتوافق مع إرشادات الشركة المصنعة لعداد القياس، على ألا يتجاوز سنة كحد أقصى وأن تتم إعادة معايرته في حال وجود عطل أو صيانة من جهة مرخصة من المركز السعودي للاعتماد. - الالتزام بنظام القياس والمعايرة ولأئحته التنفيذية. - الالتزام بتوثيق قراءة أجهزة قياس نقطة التسليم مع كل شحنة. 	<p>اشتراطات القياس والمعايرة (أيضا انطبقت)</p>




- الوثائق المطلوبة: يحتفظ بشهادات المعايرة لأجهزة القياس من جهة
مرخصة من المركز السعودي للاعتماد وفق الأطر الزمنية المحددة
لذلك.




12. اشتراطات الحصول على ترخيص تزويد السفن بالوقود في المياه الإقليمية

- التسجيل في موقع الوزارة الإلكتروني (طاقة).
- سجل تجاري ساري الصلاحية وينص على ممارسة النشاط.
- تصريح من وزارة النقل يسمح لسفن المرخص له بالإبحار في البحار الإقليمية.
- تصريح من الهيئة العامة للموانئ للسفن بالعمل في الميناء أو الموانئ المطلوب تزويد السفن بالوقود فيها.
- خطاب تزكية من بنكين سعوديين أو بنك دولي معروف يبين أن الجهة الطالبة للتصريح يمكنها الوفاء بالتزاماتها المالية في مجال تزويد السفن بالوقود.
- بيان بالكميات الشهرية المتوقعة لكل نوع والميناء أو الموانئ السعودية التي يرغب تزويد السفن بالوقود فيها.
- بيان بالخبرات السابقة في مجال تزويد السفن بالوقود داخل المملكة أو خارجها (إن وجدت).
- بيان بالهيكل الإداري موضحا فيه كيفية إدارة تزويد السفن بالوقود وحجم العمالة ونسبة السعوديين منهم.
- تقرير سنوي للسنتين الأخيرتين وقوائم مالية مدققة للسنوات الثلاث الماضية.
- تحديد رأس المال السعودي المدفوع في تأسيس الشركة حسب تصريح وزارة التجارة مع توضيح العنوان كاملا.
- تقديم ما يثبت امتلاك أو استئجار بارجتين لا تقل حمولة كل منهما عن (500) طن متري، وكذلك سفينة كبيرة لا تقل حمولتها عن (4000) طن متري، مع توفر جهاز فني وإداري متخصص لدى طالب الترخيص لإدارة تلك السفن وتوفير وسائل وشروط السلامة البحرية الكافية.
- وثيقة تأمين سارية المفعول تغطي جميع الأضرار المحتملة.
- التعهد بالالتزام بقواعد وشروط وأحكام تزويد السفن بالوقود الصادرة من وزارة الطاقة.

المتطلبات




<ul style="list-style-type: none"> - وكالة شرعية أو تفويض مصدق من الغرفة التجارية للمندوب. 	
<ul style="list-style-type: none"> - يجب تحديث بيانات المنشأة بشكل دوري فور وجود أي تحديث عن البيانات المسجلة لدى الوزارة. - يجب تزويد الوزارة باتفاقية المبيعات مع الشركة خلال ستة أشهر من تاريخ إصدار الترخيص. - الالتزام بالأنظمة والتعليمات ولوائح السلامة والأمن الصناعي والبيئي. 	<p>الالتزامات</p>
<ul style="list-style-type: none"> - يجب أن يتم استلام المنتجات البترولية من خلال ناقل مرخص من وزارة الطاقة. - استلام المنتج البترولي يكون من خلال فوتره الكترونية بالكميات ونوع المنتج. - الالتزام بما يصدر عن الوزارة بشأن استعمال التقنيات لمراقبة وتتبع المنتجات البترولية. 	<p>اشتراطات متابعة سلاسل الإمداد</p>
<ul style="list-style-type: none"> - يجب استخدام جهاز ثابت لقياس الكميات عند أول نقطة استلام وأول نقطة تسليم. - أن يتم إجراء المعايرة لأجهزة القياس الخاصة بالمنتجات البترولية في المنشأة بشكل دوري بما يتوافق مع إرشادات الشركة المصنعة لعداد القياس، على ألا يتجاوز سنة كحد أقصى وأن تتم إعادة معايرته في حال وجود عطل أو صيانة من جهة مرخصة من المركز السعودي للاعتماد. - الالتزام بنظام القياس والمعايرة ولأئحته التنفيذية. - الالتزام بتوثيق قراءة أجهزة قياس نقطة الاستلام مع كل شحنة. - الوثائق المطلوبة: يحتفظ بشهادات المعايرة لأجهزة القياس من جهة مرخصة من المركز السعودي للاعتماد وفق الأطر الزمنية المحددة لذلك. 	<p>اشتراطات القياس والمعايرة (أينما انطبقت في المنشأة)</p>




13. اشتراطات الحصول على ترخيص تزويد السفن بالوقود عن طريق الصهاريج

<ul style="list-style-type: none"> - التسجيل في موقع الوزارة الإلكتروني (طاقة). - سجل تجاري ساري الصلاحية وينص على ممارسة النشاط. - بيان بالمنتجات البترولية وكمياتها والموائى المطلوبة. - تصريح من الهيئة العامة للموائى للعمل في الموائى المطلوبة. - حصر بالصهاريج المملوكة للشركة والمخصصة لنقل الوقود وأرقام تسجيلها لدى الشركة. - وكالة شرعية أو تفويض مصدق من الغرفة التجارية للمندوب. 	<p>المتطلبات</p>
<ul style="list-style-type: none"> - يجب تحديث بيانات المنشأة بشكل دوري فور وجود أي تحديث عن البيانات المسجلة لدى الوزارة. - يجب الاحتفاظ بفواتير الشراء واتفاقية المبيعات مع الشركة وتزويد الوزارة بهذه الوثائق خلال شهر واحد من تاريخ إصدار الترخيص. - الالتزام بالأنظمة والتعليمات ولوائح السلامة والأمن الصناعي والبيئي. 	<p>الالتزامات</p>
<ul style="list-style-type: none"> - استلام المنتج البترولي يكون من خلال فوترة الكترونية بالكميات ونوع المنتج. - الالتزام بما يصدر عن الوزارة بشأن استعمال التقنيات لمراقبة وتتبع المنتجات البترولية. 	<p>اشتراطات متابعة سلاسل الإمداد</p>
<ul style="list-style-type: none"> - يجب استخدام جهاز ثابت لقياس الكميات عند أول نقطة استلام وأول نقطة تسليم. - أن يتم إجراء المعايرة لأجهزة القياس الخاصة بالمنتجات البترولية في المنشأة بشكل دوري بما يتوافق مع إرشادات الشركة المصنعة لعداد القياس، على ألا يتجاوز سنة كحد أقصى وأن تتم إعادة معايرته في حال وجود عطل أو صيانة من جهة مرخصة من المركز السعودي للاعتماد. - الالتزام بنظام القياس والمعايرة ولائحته التنفيذية. - الالتزام بتوثيق قراءة أجهزة قياس نقطة الاستلام مع كل شحنة. 	<p>اشتراطات القياس والمعايرة (أيضا انطبقت)</p>




- الوثائق المطلوبة: يحتفظ بشهادات المعايرة لأجهزة القياس من جهة
مرخصة من المركز السعودي للاعتماد وفق الأطر الزمنية المحددة
لذلك.




14. اشتراطات الحصول على ترخيص تزويد قوارب الصيد بالوقود

<ul style="list-style-type: none"> - التسجيل في موقع الوزارة الإلكتروني (طاقة). - سجل تجاري ساري الصلاحية وينص على ممارسة النشاط. - وكالة شرعية أو تفويض مصدق من الغرفة التجارية للمندوب. 	<p>المتطلبات</p>
<ul style="list-style-type: none"> - يمنع تعبئة خزانات الوقود الإضافية في وحدة الصيد البحرية - حال وجودها- وأن تعبئتها بالوقود يعرض المشغلين والمتعهدين لإلغاء الترخيص. - يجب تحديث بيانات المنشأة بشكل دوري فور وجود أي تحديث عن البيانات المسجلة لدى الوزارة. - يجب الاحتفاظ بفواتير الشراء واتفاقية المبيعات مع الشركة وتزويد الوزارة بهذه الوثائق خلال شهر واحد من تاريخ إصدار الترخيص. - الالتزام بالأنظمة والتعليمات ولوائح السلامة والأمن الصناعي والبيئي. 	<p>الالتزامات</p>
<ul style="list-style-type: none"> - يجب أن يتم استلام المنتجات البترولية من خلال ناقل مرخص من وزارة الطاقة. - استلام المنتج البترولي يكون من خلال فويرة الكترونية بالكميات ونوع المنتج. - الالتزام بما يصدر عن الوزارة بشأن استعمال التقنيات لمراقبة وتتبع المنتجات البترولية. 	<p>اشتراطات متابعة سلاسل الإمداد</p>
<ul style="list-style-type: none"> - يجب استخدام جهاز ثابت لقياس الكميات عند أول نقطة استلام وأول نقطة تسليم. - أن يتم إجراء المعايرة لأجهزة القياس الخاصة بالمنتجات البترولية في المنشأة بشكل دوري بما يتوافق مع إرشادات الشركة المصنعة لعداد القياس، على ألا يتجاوز سنة كحد أقصى وأن تتم إعادة معايرته في حال وجود عطل أو صيانة من جهة مرخصة من المركز السعودي للاعتماد. - الالتزام بنظام القياس والمعايرة ولأئحته التنفيذية. - الالتزام بتوثيق قراءة أجهزة قياس نقطة الاستلام مع كل شحنة. 	<p>متطلبات القياس والمعايرة (أيضا انطبقت)</p>




- الوثائق المطلوبة: يحتفظ بشهادات المعايرة لأجهزة القياس من جهة
مرخصة من المركز السعودي للاعتماد وفق الأطر الزمنية المحددة
لذلك.




١٥. اشتراطات الحصول على ترخيص لبيع أسطوانات غاز البترول السائل بالتجزئة في محلات البيع


<ul style="list-style-type: none"> - التسجيل في موقع الوزارة الإلكتروني. - سجل تجاري ساري الصلاحية وينص على ممارسة النشاط. - رخصة البلدية والدفاع المدني سارية الصلاحية او رخصة صادرة من الجهة المشرفة على الموقع. - نسخة من الاتفاقية الموقعة مع مرافق التعبئة والتخزين. - دفع المقابل المالي لإصدار الرخصة (٥٠٠) خمسمائة ريال لمدة (٣) ثلاثة سنوات. - وكالة شرعية أو تفويض مصدق من الغرفة التجارية لمقدم الطلب. 	المتطلبات
<ul style="list-style-type: none"> - على المرخص له الالتزام بجميع ما ورد في لائحة نشاط بيع أسطوانات غاز البترول السائل بالتجزئة ودليل تقديم خدمة توزيع وبيع غاز البترول السائل. 	الالتزامات العامة
<ul style="list-style-type: none"> - توفير مخزون من الأسطوانات يكفي لتغطية متوسط مبيعات يومين على الأقل. - تخزين الأسطوانات في منطقة مفتوحة جيدة التهوية. - مناولة الأسطوانات عن طريق أشخاص مؤهلين وتأمين عربة يدوية صغيرة لذلك، لضمان المناولة الآمنة لها، وعدم تعرضها للسقوط أو السحب أو الدرجة، وفقا لمتطلبات تعبئة وتخزين أسطوانات الغازات البترولية المسالة الصادرة من الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة. - الالتزام بالمواصفات الفنية المعمول بها في المملكة لأي أجهزة أو معدات يتم استخدامها. - توفير رافعة شوكية مخصصة لتحميل وتنزيل الأقفاص من الشاحنات. - تخزين الأسطوانات داخل أقفاص حديدية في الأماكن المخصصة لذلك. - أن تكون الأسطوانات في وضع رأسي وصماماتها إلى الأعلى، وتخزين الأسطوانات المعبأة والفارغة والمعيبة على نحو منفصل في مناطق محددة مع وضع لوحات إرشادية واضحة للتمييز بينها، ويمنع التخزين بالارتدادات كما يمنع تخزين أي مواد أخرى مع الأسطوانات. - عدم تداول أية أسطوانة غاز خلاف أنواع الأسطوانات المطابقة للمواصفات القياسية السعودية المعتمدة. - وجود عامل مؤهل واحد على الأقل خلال ساعات العمل. 	الالتزامات الفنية



<ul style="list-style-type: none"> - الحصول على موافقة الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة على المركبة. - الحصول على بطاقة تشغيل سارية الصلاحية من الهيئة العامة للنقل للشاحنات التي تزن أكثر من ٣٥٠٠ كيلو جرام ذات لوحات تسجيلها (نقل خاص). - صيانة مركباته ومعداته بحسب المتطلبات الفنية الصادرة من الجهات ذات العلاقة. - توفير التدريب المستمر وتوعية السائقين وطاقم العمل بمخاطر غاز البترول السائل ونقل أسطوانات الغاز. - عدم استخدام مركبات توصيل أسطوانات غاز البترول السائل لغير الأغراض المخصصة لها. - في حال توفير تطبيق إلكتروني، على المرخص له تمكين المستهلكين من الآتي: <ul style="list-style-type: none"> أ. الاطلاع على الاسم التجاري. ب. الاطلاع على المنتجات وأسعارها. ج. الاطلاع على أجور خدمة التوصيل عند الطلب. د. طلب الخدمة، وتحديد موعد تنفيذها، وتتبع حالة الطلب. هـ. تعديل الطلب أو إلغائه. و. التواصل لتقديم الاستفسارات ومعالجة الشكاوى. ز. الاطلاع على شروط تقديم الخدمات للمستهلك. ح. تقييم مستوى الخدمة. ط. الاطلاع على إجراءات مكتوبة لمعالجة الشكاوى بحسب دليل تقديم الخدمة. 	<p>الالتزامات الفنية في حال الرغبة بتقديم خدمة التوصيل</p>
<ul style="list-style-type: none"> - توفير أجهزة خاصة بتعبئة الأسطوانات الصغيرة مطابقة لمتطلبات الجهات ذات العلاقة. - توفير موقع مناسب داخل منفذ البيع بالتجزئة لتعبئة الأسطوانات المخصصة للرحلات، على أن يكون آمناً ومطابقاً لمتطلبات السلامة واشتراطاتها المعتمدة من الجهات ذات العلاقة، وعدم تعبئتها في غير الأماكن المخصصة لها. - وضع لوحة تبيين أجور تعبئة الأسطوانات المخصصة للرحلات وربطها بالحجم. - تعبئة الأسطوانات الصغيرة في منطقة مفتوحة جيدة التهوية. - ألا تقل مساحة منفذ البيع بالتجزئة عن (٤٠٠) متر مربع. 	<p>الالتزامات الفنية في حال الرغبة بتقديم خدمة تعبئة الأسطوانات المخصصة للرحلات</p>



- إجراء فحص نظري للأسطوانة والتأكد من سلامتها وخلوها من العيوب قبل تعبئتها.
- صيانة أجهزة تعبئة الأسطوانات باستمرار وفقاً لمعايير الشركة المصنعة.
- يمنع تعبئة الأسطوانات من أسطوانة أخرى مباشرة.
- أن يحصل جميع العاملين بمنافذ البيع على تدريب في مجال السلامة والحماية من الحريق والتعامل الآمن مع أسطوانات غاز البترول السائل.
- عدم تعبئة أية أسطوانة غير متوافقة مع متطلبات الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة.
- أن تتم تعبئة الأسطوانات من قبل أشخاص مؤهلين.
- عرض تعريفية بيع الأسطوانات بوضوح في المحل.




نموذج (٦)

نقر نحن شركة/مؤسسة/مصنع..... بأن المنتجات الأساسية (اللقيم) الداخلة في صناعة منتجاتنا هي كما هو موضح أدناه، ونحصل عليها بموجب فواتير شراء من المصادر المفصح عنها أدناه. وفي حال ثبوت خلاف ذلك فإنه يحق للوزارة اتخاذ ما تراه مناسباً بموجب نظام التجارة بالمنتجات البترولية ولأئحته التنفيذية.

م	اللقيم	مصدره	المنتج النهائي الذي يدخل في صناعته
.1			
.2			
.3			
.4			
.5			
.6			
.7			
.8			
.9			
.10			

مصادقة الغرفة التجارية


التوقيع



نموذج (2)

قائمة بالمنتجات البترولية وكمياتها والغرض من استخدامها (لقيم)


م	المنتج البترولي (لقيم)	مصدره	الكمية (لتر)	المنتج النهائي الذي يدخل في صناعته
.1				
.2				
.3				
.4				
.5				
.6				
.7				
.8				
.9				
.10				



نموذج (3)

قائمة بالمواد غير البترولية الداخلة في الصناعة وكمياتها (لقيم)

م	القيم (غير البترولي)	نسبته في المنتج النهائي	المنتج النهائي
.1			
.2			
.3			
.4			
.5			
.6			
.7			
.8			
.9			
.10			



نموذج (4)

قائمة بالمنتجات البترولية وكمياتها والغرض من استخدامها (وقود)

م	المنتج البترولي	الكمية (لتر)	الغرض من الاستخدام	معدل الاستهلاك (لتر/شهر)
.1				
.2				
.3				
.4				
.5				
.6				
.7				
.8				
.9				
.10				

وزارة الطاقة
MINISTRY OF ENERGY

